

مَكُونُ الْمُرْجَانِ

فِي

وَجُوبِ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ

تَأْلِيفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بابرعبدالله بن محمد الحميدي الأثري

حفظه الله وسعاده

سلسلة ينابيع الأنهار
في فقه الكتاب والسنة والآثار

مَكُونُ الْمُرْجَانِ
فِي

وَجُوبِ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: @ahel_alhadeeth

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

مَكُونُ الْمَرْجَانِ

فِي

وَجُوبِ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ

تَأْلِيفُ

الشیخِ العلامِ المحدثِ

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

حفظه الله تعالى

سلسلةُ يَتَابِعِ الأَنْهَارِ
فِي فَهْمِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالأَثَارِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسَّرَ
حَلِيَّةً نَادِرَةً

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رحمته فِي «اِقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» (ص ١٦): (لَا تَنْفَعُ الْعُلُومُ إِلَّا لِمَنْ عَمِلَ بِهَا، وَرَاعَى وَاجِبَاتِهَا، فَلْيَنْظُرْ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ، وَلْيَعْتَنِمِ وَقْتَهُ، فَإِنَّ الثَّوَاءَ^(١) قَلِيلٌ، وَالرَّحِيلَ قَرِيبٌ، وَالطَّرِيقَ مَخُوفٌ، وَالْإِعْتِرَازَ غَالِبٌ، وَالْخَطَرَ عَظِيمٌ، وَالنَّاقِدَ بَصِيرٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى بِالْمُرْصَادِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَعَادُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزَّلْزَلَةُ: ٧ و ٨]. اهـ



(١) يَعْنِي: الْمَثْوَى، وَهَمَّا بِمَعْنَى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَلْجَأِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

الْمُقَدِّمَةَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى
إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.
أَمَّا بَعْدُ،

فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لَمْ يَنْزَلْ لِمَجْرَدِ حِفْظِهِ فِي الصُّدُورِ، وَتِلَاوَتِهِ فِي الدُّهُورِ!،
وَالْتَسَابِقِ الْأَكَادِمِيِّ بِحِفْظِهِ وَتَجْوِيدِهِ^(١) فِي الْعُصُورِ! بَلْ نَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ أَجْلِ الْإِيمَانِ
بِهِ، وَحُبِّهِ وَتَدْبِيرِهِ، وَفَهْمِهِ وَتَعَلُّمِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً.
قَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾
[ص: ٢٩].

قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينِ رحمته الله فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ص ٦):
فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لَمْ يَنْزَلْ لِمَجْرَدِ التَّلَاوَةِ اللَّفْظِيَّةِ، تِلَاوَةِ الْآيَاتِ الْحَرْفِيَّةِ، بَلْ نَزَلَ مِنْ
أَجْلِ هَذَا، وَمِنْ أَجْلِ مَا هُوَ آتَمُّ وَأَكْمَلُ، وَهُوَ تَدْبِيرُ الْآيَاتِ، وَفَهْمُ مَعَانِيهَا، ثُمَّ التَّدَكُّرُ
بِمَا فِيهَا مِنَ الْفَصَصِ وَالْأَخْبَارِ، وَالْمَوَاعِظِ وَالْأَحْكَامِ.

(١) فَإِنَّ الْقَوْمَ فُتِنُوا فِي هَذِهِ الْمَظْهَرِيَّةِ الْجَوْفَاءِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَأَنْظُرْ: «أَحْكَامُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينِ (ص ٧).

* وَلِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ لَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ جَمِيعًا.

* وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمِ لَا يَهْتَمُّ بِهَذَا الْجَانِبِ، أَعْنِي جَانِبَ الْمَعْنَى، وَجَانِبَ التَّدْبِيرِ، وَمَا تَتَضَمَّنُهُ الْآيَاتُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ، وَلَا يُعْنُونَ بِهِ، وَهَذَا قُصُورٌ بِلَا شَكٍّ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَتَقْصِيرٌ بِهِ.

* وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَجَرَّأُ، وَيَتَكَلَّمُ فِي الْقُرْآنِ بِمَا لَا يَعْلَمُ؛ فَيَكُونُ شَاهِدًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا لَا يَعْلَمُ، وَهَذَا مُحَرَّمٌ^(١)، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٣٣]. اهـ

* لِذَلِكَ فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنٍ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ تَعَالَى فِي نَفْسِهِ، وَيَعْمَلَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلَّهُ إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الْحَجَرُ: ٩٩]؛ يَعْنِي: يَا أَيُّهَا الْمَوْتُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الْحَاقَّةُ: ٥١]؛ يَعْنِي: الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ.

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ، وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيِّ

(١) قُلْتُ: وَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ سِيسَأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
وَأَنْظُرُ: «أَحْكَامُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَنْ اعْتَصَمَ بِالْقُرْآنِ نَجَا

إِلْمَاعَةً أَثْرِيَّةً

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى أَنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ جَمِيعًا

(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ

يُجَاوِزُهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ).

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١ ص ٨٠) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ

قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

* وَهَذَا الْحَدِيثُ مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وَلَكِنَّهُ مَرْفُوعٌ مَعْنَى؛ لِأَنَّ ابْنَ

مَسْعُودٍ رضي الله عنه إِنَّمَا تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَهُوَ يَحْكِي مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ

النَّبَوِيِّ الْمُنِيرِ. ^(١)

(٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (كُنَّا نَتَعَلَّمُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ آيَاتٍ،

(١) وَأَنْظَرُ: «حَاشِيَةٌ جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ (ج ١ ص ٨٠).

فَمَا نَعْلَمُ الْعَشْرَ الَّتِي بَعْدَهُنَّ، حَتَّى نَتَعَلَّمَ مَا أَنْزَلَ فِي هَذِهِ الْعَشْرِ مِنَ الْعَمَلِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُسْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٥٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ١١٩)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٥٣)، وَ(١٩٥٤) وَأَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٣٩ ص ٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، وَالْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، وَعَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْحَكَمِ الْحَرَّانِيِّ؛ ثَلَاثَتُهُمْ: عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ شَرِيكَ النَّخَعِيِّ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ. ^(١)

* وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَدْ اخْتَلَطَ، وَشَرِيكَ النَّخَعِيُّ رَوَى عَنْهُ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ. ^(٢)

قُلْتُ: لَكِنَّ مَتْنَهُ صَحَّ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.

(٣) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَصْحَابُنَا الَّذِينَ كَانُوا يُعَلِّمُونَا،

قَالُوا: (كُنَّا نَعْلَمُ عَشْرَ آيَاتٍ، فَمَا نَتَجَاوَزُهُنَّ حَتَّى نَعْلَمَ مَا فِيهِنَّ مِنْ عَمَلٍ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُسْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٢) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي

(١) وَأَنْظَرُ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٣٦ و ٥١٥).

(٢) وَأَنْظَرُ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٧٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٧ ص ٢٠٣)، وَ«الْكُوَاكِبِ

النَّبَاتِ» لِابْنِ الْكَيْسَالِ (ص ١٩١)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٧٠)، وَ«الْمُخْتَلِطِينَ» لِلْعَلَائِيِّ

(ص ٨٢).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ حَدَّثَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَبْلَ

الِاخْتِلَافِ.^(١)

* وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ، يُعَدُّ فِي كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَقَدْ صَرَّحَ بِأَنَّهُ حَدَّثَهُ الَّذِينَ كَانُوا يُقَرِّئُونَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَلَا يَضُرُّ إِيهَامُ الصَّحَابِيِّ، فَالْحَدِيثُ مُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ صَحِيحٌ.^(٢)

(٤) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: (إِنَّمَا أَخَذْنَا الْقُرْآنَ عَنْ قَوْمٍ أَخْبَرُونَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوا هُنَّ إِلَى الْعَشْرِ الْآخِرِ حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهِنَّ مِنَ الْعَمَلِ، قَالَ: فَتَعَلَّمْنَا الْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ جَمِيعًا، وَأَنَّهُ سِيرَتْ الْقُرْآنَ بَعْدَنَا قَوْمٌ يَشْرَبُونَهُ شُرْبَ الْمَاءِ لَا يُجَاوِزُ هَذَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَنَكِهِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٢٧)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ١٧٢)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٦٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ رَوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَبْلَ

(١) وَأَنْظُرْ: «الْكُؤَابِبُ النَّيِّرَاتُ» لِابْنِ الْكَيْسَالِ (ص ٣٣١)، وَ«الْمُخْتَلِطِينَ» لِلْعَلَّائِيِّ (ص ٨٢)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠).

(٢) أَنْظُرْ: «حَاشِيَةُ جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ (ج ١ ص ٨٠).

الإختلاط.^(١)

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٢٧): بَابٌ فِي صُورَةِ أَخَذِهِمُ الْقُرْآنَ فِي السَّلَفِ.

(٥) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: (حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرَأُ مِنَّا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٥ ص ٤١٠)، وَالْمُسْتَعْفِرِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٣٢٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٤٦٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَهُوَ مُخْتَلِطٌ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ، وَهَذِهِ لَيْسَتْ بَعَلَّةً هُنَا، فَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْهُ، وَهُمَا مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ.^(٢)

قُلْتُ: وَمُمْكِنٌ أَنْ يُقَالَ أَنَّ الْمُخَالَفَةَ لِابْنِ فُضَيْلٍ فِي هَذَا الْأَثَرِ، هُوَ مُخَالَفٌ لِمَا رَوَى الثَّقَاتُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ وَافَقَهُ

(١) انظر: «الكوكب النيرات» لابن الكيال (ص ٣٢٤)، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر (ج ٧ ص ٢٠٣)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (ج ٣ ص ٧٠).

(٢) انظر: «الكوكب النيرات» لابن الكيال (ص ٣١١).

هَمَّامُ بْنُ يُحْيَى، عَلَى ذِكْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَنَيْسَ بَشِيءٍ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ رِوَايَتِهِ.
 وَتَابِعُهُ وَرَقَاءُ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ بِلَفْظٍ:
 (حَدَّثَنَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا يُجَاوِزُونَ
 الْعَشْرَ حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ، وَالْعَمَلِ، قَالَ: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ
 جَمِيعًا).

أَخْرَجَهُ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ١٩٣) مِنْ طَرِيقِ وَرَقَاءَ
 وَمُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، بِهِ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١ ص ٣٦) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ
 جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، بِهِ.
 وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

(٧) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: «كُنَّا إِذَا تَعَلَّمْنَا الْعَشْرَ مِنَ الْقُرْآنِ، لَمْ
 نَتَعَلَّمِ الْعَشْرَ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى نَتَعَلَّمَ حَلَالَهَا، وَحَرَامَهَا، وَأَمْرَهَا، وَنَهْيَهَا».

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٦٠٢٧)، وَالْمُسْتَعْفَرِيُّ فِي «فَضَائِلِ
 الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٣٢٢) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 السُّلَمِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَرِوَايَةُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ

جَيِّدَةً، وَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِلثَّقَاتِ.^(١)

(٧) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: (كَانَ أَصْحَابُنَا يُقْرَأُونَ وَيُعَلِّمُونَ وَيُخْبِرُونَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْرَأُ أَحَدَهُمْ عَشْرَ آيَاتٍ فَمَا يُجَاوِزُهَا حَتَّى يَتَعَلَّمَ الْعَمَلَ فِيهَا. قَالَ: وَقَالُوا: عَلِمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا).

أَثَرٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٤) مِنْ طَرِيقِ الْخَصِيبِ بْنِ نَاصِحِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ^(٢)، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا رَوَى الثَّقَاتُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَأوردَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٣ ص ٦٠) مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَأُونَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ).

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٣ ص ٦٠) عَقِبَهُ: (فَسَمِيَ هَؤُلَاءِ

(١) وانظر: «تَهْدِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٨ ص ٣٠٥) فِي تَرْجَمَةِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.

قُلْتُ: وَالْعَجِيبُ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا رِوَايَةَ لَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) انظر: «إِخْتِلَاطُ الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ» لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الْجَبَّارِ سَعِيدٍ (ص ١٢٨).

الثَّلَاثَةَ، وَلَمْ يُسَمِّهِمْ سِوَاهُ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ). يَعْنِي: بِدُونِ ذِكْرِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارَقُطْنِيُّ رحمته فِي «الْعِلَلِ» (ج ٣ ص ٦٠): (رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَؤُونََنَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَقْرِؤُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَلَمْ يُسَمِّيًا أَحَدًا).

(٨) وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رحمته قَالَ: (إِنَّمَا نَزَلَ الْقُرْآنُ لِيُعْمَلَ بِهِ؛ فَاتَّخَذَ النَّاسُ قِرَاءَتَهُ عَمَلًا، قَالَ: قِيلَ كَيْفَ الْعَمَلُ بِهِ؛ قَالَ: أَيُّ: لِيُحِلُّوا حَلَالَهُ، وَيُحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَيَأْتَمِرُوا بِأَوْامِرِهِ، وَيَنْتَهُوا عَنْ نَوَاهِيهِ، وَيَقْفُوا عِنْدَ عَجَائِبِهِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «اقتضاء العلم العمل» (ص ٧٦) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَا: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٩) وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ رحمته فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، قَالَ: (يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ، يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «اقتضاء العلم العمل» (ص ٧٦) وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١ ص ٥٦٧)، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٤٨) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكِ الْأَسَدِيِّ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: فَهَكَذَا كَانَ أَهْلُ الْقُرْآنِ يُقْرَءُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، وَيَحْفَظُونَ مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ، كُلَّمَا حَفِظُوا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ تَعَلَّمُوهُ، وَفَهِمُوا مَعْنَاهُ، وَفَقَهُوا أَحْكَامَهُ، وَتَدَبَّرُوا قَصَبَهُ، فَإِذَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ عَمِلُوا بِمَا فِيهِ مِنَ الْعَمَلِ، فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا، وَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الصَّحِيحُ، لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَيْهِ.^(١)

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَثَارُ تَدُلُّ عَلَى حِرْصِ السَّلَفِ الصَّالِحِ عَلَى الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِهِمْ، وَأَقْوَالِهِمْ. * وَالَّذِي يَعْمَلُ بِالْقُرْآنِ وَعَلَّمَهُ مُخْلِصًا النِّيَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَزِيدُهُ عِلْمًا، وَهُدًى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مَرِيَمُ: ٧٦].

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَهْمِيَّةِ الْعِلْمِ» (ص ٣١):
وَالجَدِيرُ بِطَالِبِ الْعِلْمِ، أَيْنَمَا كَانَ أَنْ يُقْبَلَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ يَجْعَلَ تَدَبُّرَهُ، وَتَعَقُّلَهُ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّهِ، وَمِنْ أَعْظَمِ شَوَاعِلِهِ، وَأَنْ تَكُونَ لَهُ الْعِنَايَةُ الْكَامِلَةُ بِقِرَاءَتِهِ، وَتَدَبُّرِ مَا فِيهِ مِنَ الْمَعَانِي الْعَظِيمَةِ، وَالْبَرَاهِينِ السَّاطِعَةِ. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «اِقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» (ص ١٥):
(وَهَلْ أَدْرَكَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ السَّلَفِ الْمَاضِينَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى إِلَّا بِإِخْلَاصِ الْمُعْتَقِدِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالزُّهْدِ الْغَالِبِ فِي كُلِّ مَا رَاقَ مِنَ الدُّنْيَا). اهـ

(١) وانظر: «أَحْكَامَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ٧ و ٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَخِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «اِقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» (ص ١٥): (وَالْعِلْمُ يُرَادُ لِلْعَمَلِ؛ كَمَا الْعَمَلُ يُرَادُ لِلنَّجَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْعَمَلُ قَاصِرًا عَنِ الْعِلْمِ؛ كَانَ الْعِلْمُ كَلًّا عَلَى الْعَالِمِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ عَادَ كَلًّا، وَأُورِثَ ذُلًّا، وَصَارَ فِي رَقَبَةِ صَاحِبِهِ غُلًّا). اهـ

قُلْتُ: وَهَؤُلَاءِ الْقُرَّاءُ يَحْمِلُونَ الْقُرْآنَ تِلَاوَةً لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يُخَالِفُ عِلْمَهُمْ عَمَلَهُمْ، وَيُخَالِفُ سَرِيرَتَهُمْ عَلَانِيَتَهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقًا حِلَقًا؛ فَيَبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيَعْضَبَ عَلَى جَلِيسِهِ إِذَا جَلَسَ إِلَى غَيْرِهِ، وَلِلْأَسَفِ هَذَا فِي مَرْكَزِ تَعْلِيمِ قُرْآنٍ، وَهَذَا فِي مَرْكَزِ آخَرَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةً نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهِ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ١٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [إِبْرَاهِيمُ: ٤٢].

قُلْتُ: فَوَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَ^(٢) الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ.^(٣)

(١) وَأَنْظَرُ: سَرَحَ حَدِيثُ: «مَا ذُنُبَانِ جَائِعَانِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٤٢)، وَ«صَيْدُ الْخَاطِرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص ٦٦)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٢٦٤).

(٢) فَلَيْسَ الْقُرْآنُ الشَّافِعَ لِصَاحِبِهِ مَا حَفِظَ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ بِهِ، وَإِنَّمَا الْقُرْآنُ مَا نَفَعَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَعْنِي: بِالْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ.

(٣) وَرُبَّمَا يَحْصُلُ لِقَارِي الْقُرْآنِ، الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ بِهِ عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَهْمِيَّةِ الْعِلْمِ» (ص ٣): (فَلَا رَيْبَ أَنَّ الْعِلْمَ هُوَ مِفْتَاحُ كُلِّ خَيْرٍ، وَهُوَ الْوَسِيلَةُ إِلَىٰ أَدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللهُ، وَتَرْكِ مَا حَرَّمَ اللهُ، فَإِنَّ الْعَمَلَ نَتِيجَةُ الْعِلْمِ لِمَنْ وَفَّقَهُ اللهُ، وَهُوَ مِمَّا يُرَكَّدُ الْعَزَمَ عَلَىٰ كُلِّ خَيْرٍ). اهـ
 قَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

قُلْتُ: أَحْفَظُوا مَا سِئْتُمْ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَلَنْ يَأْجُرَكُمُ اللهُ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهِ.
 * بَلِ احْفَظُوا مَا سِئْتُمْ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَلَنْ يَنْفَعَكُمُ اللهُ تَعَالَى حَتَّى تَعْمَلُوا
 بِمَا تَحْفَظُونَ مِنَ الْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.^(١)
 فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: (اعْمَلُوا مَا سِئْتُمْ بَعْدَ أَنْ تَعَلَّمُوا، فَلَنْ يَأْجُرَكُمُ اللهُ تَعَالَى بِالْعِلْمِ حَتَّى تَعْمَلُوا).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٦٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ٢٣٦)، وَالِدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٦٦) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

لِذَلِكَ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ لَوْجِهَ اللهِ تَعَالَى.
 (١) قُلْتُ: فَمِنْ سَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا، قَارِيٌّ لَا يَعْمَلُ بِالْقُرْآنِ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا. وَانظُرْ: «الْمُسْنَدَ» لِلدَّارِمِيِّ (ج ١ ص ٣١٦)؛ بَابُ: الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ، وَحُسْنُ النِّيَّةِ فِيهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «اقتضاء العلم العمل» (ص ٦٩): بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الْوَعِيدِ، وَالتَّهْدِيدِ، وَالتَّشْدِيدِ لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لِلصَّيْتِ، وَالذِّكْرِ، وَلَمْ يَقْرَأْهُ لِلْعَمَلِ بِهِ، وَاکْتِسَابِ الْأَجْرِ.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ رحمته الله قَالَ: (لَا خَيْثَ أَخْبْتُ مِنْ قَارِيٍّ فَاجِرٍ).
أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «اقتضاء العلم العمل» (ص ٧٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ: ثَنَا هُدْبَةُ، ثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: أَمَّا مُجَرَّدُ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْإِسْلَامِ دُونَ الْعَمَلِ بِهِ، فَهَذَا لَا يَكْفِي فِي الْإِسْلَامِ، وَالسَّلَامِ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٨٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣].

(١) قُلْتُ: كَذَلِكَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بَعْضَ الْإِسْلَامِ، وَيَتْرَكُونَ بَعْضَهُ، أَوْ يَعْمَلُونَ بَعْضَ الْأَحْكَامِ، وَيَتْرَكُونَ بَعْضَهَا، أَوْ يَعْمَلُونَ بَعْضَ السُّنَنِ، وَيَتْرَكُونَ بَعْضَهَا، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَكْفِي فِي الْإِسْلَامِ، وَالسَّلَامِ.
قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً﴾ [البَقَرَةُ: ٢٠٨]؛ أَي: خُذُوا جَمِيعَ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ، وَعَمَلُوا بِهَا، فَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الصَّحِيحُ الَّذِي يَجِبُ الْإِنْتِسَابُ إِلَيْهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [الْقَمَانُ: ٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [البَقَرَةُ: ١١٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفْغَيْرَ دِينٍ اللَّهُ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٨٣].

قُلْتُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا فِي هَذَا الزَّمَانِ قُرَاءً لِلْقُرْآنِ يُؤْتِي أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْعِلْمِ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، وَلَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ، وَلَا نَهْيُهُ، يَنْتَرُهُ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ نَشْرًا، وَلَا يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَلَا يَدْعُو بِمَا فِيهِ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَلَا يَقْتَدِي بِهِ فِي حَيَاتِهِ، فَهَذَا لَا يَكْفِي فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرٍ، وَأَحَدْنَا يُؤْتِي الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِيلِ السُّورَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَعَلَّمُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَأَمْرَهَا وَزَاجِرَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهَا، كَمَا تَتَعَلَّمُونَ أَنْتُمْ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ رِجَالًا^(١) يُؤْتِي أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، وَلَا يَدْرِي

(١) قُلْتُ: يَرَحِمُ اللَّهُ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا، وَهُوَ يَرَى رِجَالًا وَنِسَاءً يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لِلشُّهْرَةِ وَالظُّهُورِ، وَلِلْمُسَابَقَاتِ الدَّوْلِيَّةِ وَالْمَحَلِّيَّةِ، وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ إِلَّا مَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، بَلْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَجْلِ

مَا أَمْرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ، وَيَنْتَثِرُهُ نَثْرَ الدَّقْلِ^(١)!

أَثْرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٥)، وَابْنُ مُنْدَه فِي «الْإِيْمَانِ» (ج ١ ص ٣٦٩)، وَالْمُسْتَعْفِرِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٢٧٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣١ ص ١٦٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ١٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ١٢٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ١ ص ٢٠٢ - مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ! وَلَا أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً،

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج ١ ص ١٦٥)، ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي

«الْأَوْسَطِ»، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رحمته الله فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٢): (ذَلِكَ عِنْدَنَا

عَلَى تَعْلِيمِ كِتَابِهِ، وَعَلَى النَّصْحِ لِمَنْ يُعَلِّمُونَهُ إِيَّاهُ فِي تَعْلِيمِهِمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَى عِلْمِهِ،

مِنْ مُحْكَمِهِ، وَمِنْ مُتَشَابِهِهِ، وَمَا يَعْمَلُونَ بِهِ مِنْهُ، وَمَا يَقْفُونَ عِنْدَهُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا

الْحُصُولِ عَلَى مَارِبِهِمْ، وَمَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(١) الدَّقْلُ - يَفْتَحَتَيْنِ - : وَهُوَ رَدِيءُ التَّمْرِ، وَيَابِسُهُ، فَتَرَاهُ لَيْسَ بِهِ وَرْدَاءَتَهُ لَا يَجْتَمِعُ، وَيَكُونُ مُنْثُورًا.

كَذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٨٥): (فَكَانَ فِيمَا رُؤِينَا كَيْفِيَّةَ تَعْلِيمِ النَّاسِ كَانَ الْقُرْآنُ، وَكَيْفِيَّةَ أَخْذِهِمْ كَانَ إِيَّاهُ، وَفِي ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَى مَنْ كَانَ يَعْلَمُهُ، وَعَلَى مَنْ كَانَ يَتَعَلَّمُهُ مَا لَا خَفَاءَ بِهِ عَلَى سَامِعِي هَذِهِ الْأَثَارِ). اهـ

هَذَا آخِرُ مَا وَقَفَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنَّ

شَاءَ اللهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي بِهِ وَزْرًا،

وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم

وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١) حِلْيَةُ نَادِرَةٌ.....	٥
(٢) الْمُقَدِّمَةُ.....	٦
(٣) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ السَّلْفَ الصَّالِحَ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ جَمِيعًا.....	٨

